تدريب للمحاضرة رقم ٤

إن الإرادة ليس لها قيمة ملزمة بذاتها إنما هي تستند إلى القانون الذي يعطيها هذه القيمة الملزمة

إلى أي مدى ينطبق ذلك على شرط الضمان في عقد الوكالة بالعمولة

كل التوفيق
أصايل العوهلي